

شُرُوط

قِبْلَةُ الْعَكْلِ الصَّالِحِ

تأليف

د. صالح بن عبد العزيز بن عثمان سندى

ذَرِ اللَّوْلَةَ

مَلِيشِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ
كَذَّابِ الْمُؤْمِنِينَ

(٢٨)

شُرُوطٌ

قِبْلَةِ الْعَالَمِ الصَّالِحِ

حُقُوقُ الطبع محفوظة لِلْمُؤَلِّفِ

الطبعة الأولى

١٤٣٤ - ٢٠١٢ هـ

دار اللوأ للكتب للطباعة والنشر

لبنان - بيروت

هاتف : ٩٦١١٨٢٤١٩٤

جوال : ٩٦١٧٠٦٥٤٤٦٠

البريد الإلكتروني: Daralloloaa@hotmail.com



شُرُوط
فِي الْعَدْلِ الصَّالِحِ

تأليف
د. صالح بن عبد العزيز بن عثمان سندي

أستاذ العقيدة المشارب بالجامعة الإسلامية
المدينة المنورة

دار الفتوح

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد دلت الأدلة الشرعية على أن الأعمال الصالحة يتوقف قبولها وتحقيق ثمارها على توفر ثلاثة شروط: الإسلام، والإخلاص، والمتابعة^(١).

وقد جمعت هذه الشروط الثلاثة في قوله تعالى:
 ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا
 سَعِيهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩].

فاشترط سبحانه ثلاثة شروط لقبول العمل، وهي:

(١) انظر: أضواء البيان (٣٢١/٣). والكلام هنا إنما هو في شروط القبول العامة في كل الأعمال الصالحة، وإن كان قد يكون لبعض الأعمال - زيادة على ذلك - شروط مفردة تختص بها.

إرادة الدار الآخرة؛ وهي الإخلاص، وأن يسعى العامل السعي اللائق؛ وهو متابعة الشرع، وأن يكون مؤمناً^(١).

وتوضيح هذه الشروط فيما يأتي :

أما الشرط الأول وهو شرط الإيمان - والمراد أصله لا كماله - فهو أول شرط لقبول الأعمال؛ فلا بد أن يكون العامل مؤمنا حتى يكون عمله متقبلاً.

والأدلة الدالة على اشتراطه في قبول العمل كثيرة، وهي راجعة إلى نوعين من الأدلة :

أولاً: الأدلة الدالة على اشتراط الإيمان في حصول الجزاء الأخرى على الأعمال الصالحة، ومنها :

قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التحل: ٩٧]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

قال السعدي في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ :

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣٦/٣)، وفتح القدير (٢١٧/٣)، وأضواء البيان (٤٤٨/٣).

(وهذا شرط لجميع الأعمال؛ لا تكون صالحة ولا تقبل ولا يترتب عليها الثواب ولا يندفع بها العقاب إلا بالإيمان؛ فالأعمال بدون الإيمان كاغصان شجرة قطع أصلها، وكتناء يُبني على موج الماء، فالإيمان هو الأصل والأساس والقاعدة التي يُبني عليه كل شيء، وهذا القيد ينبغي التفطن له في كل عمل أطلق فإنه مقيد له^(١).

النوع الثاني : الأدلة الدالة على أن الكافر لا يقبل له عمل ، ومفهوم ذلك أن الإيمان شرط قبوله.

من تلك الأدلة: قوله تعالى: ﴿وَقَدْمَنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُرًا﴾ [الفرقان: ٢٣]. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كُسُبٌ يَقِيعَةٌ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَآءِ حَقَّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوْفَلَهُ حِسَابُهُ﴾ [الثور: ٣٩]. إلى غير ذلك من الأدلة، وهي صريحة في أن عمل الكافر الذي يتقرب به إلى الله تعالى لا حظ له فيه في الآخرة^(٢).

الشرط الثاني والثالث : الإخلاص والمتابعة.

(١) تيسير الكريم الرحمن (٢٠٥). وانظر: الفوائد (٢١٥).

(٢) انظر: أضواء البيان (٣/٤٤٨ - ٤٤٩).

والكلام عنهم يحتاج إلى تفصيل.

لقد قامت الأدلة والشاهد على أن قبول الأعمال متوقف - بعد الإيمان - على تحقيق التقوى فيها؛ إذ التقوى أساس القبول؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْتَقِيْنَ﴾ [المائدة: ٢٧].

قال ابن القيم: (وأحسن ما قيل في تفسير الآية: أنه إنما يتقبل عمل من اتقاه في ذلك العمل؛ وتقواه فيه أن يكون لوجهه، على موافقة أمره) ^(١).

ويقول شيخ الإسلام: (والسلف والأئمة يقولون: لا يتقبل إلا من اتقاه في ذلك العمل؛ ففعله كما أمر به، خالصاً لوجه الله تعالى) ^(٢).

وهذان الأمران المذكوران - أعني: الإخلاص والمتابعة - هما شرطاً قبول العمل من المسلمين؛ فلا قبول للعمل حتى يجتمعوا فيه؛ (فالعمل الصالح: هو الخالي من الرياء، المقيد بالسنة) ^(٣).

(١) مفتاح دار السعادة (١/٣٠٤).

(٢) منهاج السنة (٦/٢١٦ - ٢١٧).

(٣) الداء والدواء (٢٠٢).

قال الشيخ حافظ الحكمي^(١):

(شرط قبول السعي أن يجتمعا

فيه إصابة و إخلاص معاً

وهذا الشرطان بهما تحقيق الشهادتين حقاً وصدقأ.

قال شيخ الإسلام: (وبالجملة فمَعَنا أصلان عظيمان: أن لا نعبد إلا الله، والثاني: أن لا نعبد إلا بما شرع؛ لا نعبد بعبادة مبتدةعة، وهذا إن الأصلان هما تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ) (٢).

وي ينبغي أن يعلم أنه إذا كان القبول متوقفاً على الإخلاص والمتابعة؛ فإن الإخلاص والمتابعة متوقفان على العلم؛ فلا بد أن يعلم العبد معبوده حتى يقصده بالعبادة، ولا بد أن يعلم العبادة - حقيقة وحكمًا - حتى يؤديها وهو ناو لها، وفق الهيئة المنشورة.

يقول ابن القيم: (ولا يتمكن العامل من الإتيان بعمل يجمع هذين الوصفين [أي الإخلاص والمتابعة] إلا

(١) سلم الوصول (٤٩٢/٢) مع شرحها معارج القبول.

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (٢٦٩)، وانظر أيضاً: (٣٠٥)، ومدارج السالكين (٤٠٣/٢).

بالعلم؛ فإن لم يعلم ما جاء به الرسول ﷺ لم يمكنه قصده، وإن لم يعرف معبوده لم يمكنه إرادته وحده؛ فلولا العلم لَمَا كان عمله مقبولاً؛ فالعلم هو الدليل على الإخلاص، وهو الدليل على المتابعة^(١).

وإذا فقد العلم فإن العمل يكون على شفا جرف هار.

قال علي رضي الله عنه: (إنه لا خير في عبادة لا علم فيها)^(٢).

وجاء في كلام عمر بن عبد العزيز: (من تعبد بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح)^(٣).

قال شيخ الإسلام: (وهذا ظاهر؛ فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى)^(٤).

والناس بالنسبة لهذين الشرطين متفاوتون، ويمكن أن يجعلوا أربعة أقسام^(٥):

(١) مفتاح دار السعادة (٣٠٣/١).

(٢) قطعة من أثر آخرجه الدارمي في سننه (٩٤/١) برقم (٣٥٢).

(٣) قطعة من أثر آخرجه الدارمي في سننه (٩٦/١)، برقم (٣١٠). وجاء نحوه عن ابن سيرين حيث قال: (والله ما عمل عامل بغير علم إلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح). الباعث إلى إنكار البدع والحوادث (٢١٣).

(٤) الاستقامة (٢٢٠/٢).

(٥) انظر: مدارج السالكين (٩٥/١ - ٩٧)، والدين الخالص (٣٢٦/١) - (٣٢٨).

أولاً: أهل الإخلاص والمتابعة.

وهو لاء هم أهل التوفيق والسعادة، الذين أخلصوا أعمالهم لله، وجردوا متابعتهم لرسوله عليه الصلاة والسلام. وهم في قيامهم بهذين الأصلين يتفاوتون تفاوتاً عظيماً؛ فإن الأعمال التي يعملها العباد تتفاصل بحسب قيامهم بهما.

قال ابن القيم: (والأعمال تتفاصل بتفاصل ما في القلوب من الإيمان والمحبة والتعظيم والإجلال، وقد ووجه المعبود وحده دون شيء من الحظوظ سواه، حتى تكون صورة العملين واحدة، وبينهما في الفضل ما لا يحصيه إلا الله تعالى).

وتتفاصل أيضاً بتجريد المتابعة، فبين العملين من الفضل بحسب ما يتفاصلان به في المتابعة، فتتفاصل الأعمال بحسب تجريد الإخلاص والمتابعة تفاصلاً لا يحصيه إلا الله تعالى)^(١).

ثانياً: من أخلص في أعماله، لكنها على غير متابعة الأمر، ويكثر ذلك في جهال العباد من أهل البدع.

(١) المنار المنيف (٢٤ - ٢٥).

ثالثاً: من أعماله على متابعة الأمر، لكنها لغير الله تعالى، كطاعة المرائين بالأعمال المشروعة؛ فعمل من كانت هذه حالة حابط مردود، على تفصيل في ذلك عند أهل العلم.

رابعاً: من لا إخلاص له ولا متابعة؛ كأعمال المرائين للناس بما لم يشرعه الله ورسوله عليه الصلاة والسلام، ويكثر هؤلاء فيمن انحرف من علماء البدعة والضلال، (وهؤلاء شرار الخلق، وأمقتهم إلى الله عَزَّلَهُ)، ولهم أوفر نصيب من قوله: ﴿لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِنَهُمْ بِمَفَارِقَ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨]؛ يفرحون بما أتوا من البدعة والضلاله والشرك، ويحبون أن يحمدوا باتباع السنة والإخلاص) ^(١).

إن الكلام عن الإخلاص والمتابعة طويل، وال الحاجة تشتد إلى تفصيل القول فيما؛ لذا فسأجعل الكلام عنهما مفصلاً في مقامين :

(١) مدارج السالكين (٩٦/١).

أولاً: الإخلاص

والكلام عنه في فقرتين:

الفقرة الأولى: معنى الإخلاص.

تنوعت عبارات العلماء في تعريف الإخلاص، ومع كثرة التعريفات فإن المعنى متفق. من تلك التعريفات: قول ابن القيم: (الإخلاص قصد المعبود وحده بالتعبد)^(١). وقال أبو عبد الله القرطبي: (تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين)^(٢).

وينبغي أن يلاحظ هنا أن المشرط مما يرجع إلى القصد أعم مما ذُكر في هذين التعريفين؛ فإن الحسنة لا بد فيها من: قصد المعبود - وهو المعرف آنفًا - وقصد الحسنة بعينها، وهو ما يُعبر عنه بالنية، وبين الأمرين ارتباط وثيق.

قال ابن القيم: (فكيف يؤدي وظائف العبودية من لا

(١) مدارج السالكين (١/٥٦٥).

(٢) الجامع لاحكام القرآن (٢/٩٩)، ومثله في مدارج السالكين (٢/٩٥).

يختبر بباله التمييز بين العبادات والعادات، ولا التمييز بين مراتب تلك الوظائف ومنازلها من العبودية؟ هذا أمرٌ ممتنع عادةً وعقلاً وشرعًا؛ فالنية هي سر العبودية وروحها، ومحلها من العمل محل الروح من الجسد^(١).

وقد بيَّنَ كَلِيلُ اللَّهِ الارتباط الوثيق بين القصدين - الإخلاص والنية - حيث قال: (فَعَمَلَ لَا يَصْحِبُهُ إِرَادَةُ الْمُعْبُودِ غَيْرِ مُقْبُولٍ وَلَا يَعْتَدُ بِهِ، وَكَذَلِكَ عَمَلٌ لَا تَصْحِبُهُ إِرَادَةُ التَّعْبُدِ لِهِ وَالتَّقْرُبِ إِلَيْهِ غَيْرِ مُقْبُولٍ وَلَا [مُعْتَدٌ]^(٢) بِهِ، بَلْ نِيَةُ التَّقْرُبِ وَالتَّعْبُدِ جُزءٌ مِنْ نِيَةِ الإِخْلَاصِ، وَلَا قَوْامٌ لِنيَةِ الإِخْلَاصِ لِلْمُعْبُودِ إِلَّا بِنِيَةِ التَّعْبُدِ؛ فَإِذَا كَانَتْ نِيَةُ الإِخْلَاصِ شَرْطًا فِي صِحَّةِ أَدَاءِ الْعِبَادَةِ فَاشْتَرَاطَتْ نِيَةُ التَّعْبُدِ أُولَى وَأَحْرَى)^(٣).

وإذا اتضحت المقصود بهذا الشرط؛ فإنه لا يخفى أن فروعه ومسائله كثيرة، ولا يُسعف المقام ببساطتها جميًعاً، لكن تجدر الإشارة إلى ثلات منها باختصار:

الأولى: أن نية التقرب إلى الله تعالى بالطاعة المعينة

(١) بدائع الفوائد (٣/١٨٨).

(٢) في الأصل: «معتقد»، والصواب ما أثبتته.

(٣) بدائع الفوائد (٣/١٩٣).

تكتفي في حصول الثواب المترتب عليها وإن لم يستحضر هذا الثواب، بل حتى لو لم يُعلم به^(١).

وذلك أن الأدلة الشرعية قد رُتب فيها حصول الأجر على الطاعات دون اشتراط العلم بالأجر المعين أو القصد إليه.

وإن كان استحضار الأجر المعين ورجاء نيله أفضل وأكمل.

الثانية: أن ارتباط النية بالعمل من جهتين:

الأولى: أصل صحتها - كما سبق -

الثانية: تضاعف فضلها^(٢)؛ فإن العمل الواحد قد يعمله الإنسان فينوي به عدة نيات فيكون له أجر بحسب ذلك.

الثالثة: في وقت استحضار النية والإخلاص.

أما نية العبادة فلا بد أن تكون مقارنة لها، ولا حرج أن تقدمها بزمن يسير، ويُعفى عن استصحابها في أثناءها لما في ذلك من المشقة.

(١) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٧٧٧ / ١).

(٢) انظر: مختصر منهاج القاصدين (٣٦٢).

قال ابن قدامة: (ما اشترطت له النية لا يبطل بعزوتها والذهول عنها)^(١).

وقال أيضاً: (الواجب استصحاب حكم النية دون حقيقتها، ولو ذهل عنها وعزبت عنه في أثناء الصلاة لم يؤثر ذلك في صحتها؛ لأن التحرز من هذا غير ممكن، ولأن النية لا تعتبر حقيقتها في أثناء العبادة)^(٢).

الفقرة الثانية: الأدلة على اشتراط الإخلاص.

والأدلة التي دلت على اشتراط الإخلاص على ضربين: أدلة جمعت بين اشتراط الإخلاص والمتابعة، وأدلة دلت على شرط الإخلاص بانفراده.

أولاً: الأدلة التي دلت على اشتراط الإخلاص والمتابعة معاً:

قال تعالى: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَهْلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» [الكهف: ١١٠].

(١) المعني (١٥٩/١).

(٢) المصدر السابق (١٣٤/٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: (وهذا ركنا العمل المتقبل؛ لابد أن يكون صواباً خالصاً؛ فالصواب: أن يكون على السنة، وإليه الإشارة بقوله: ﴿فَإِيْمَلْ عَهْلَ صَلَحَا﴾ [الكهف: ١١٠]، والخالص: أن يخلص فيه من الشرك الجلي والخفي، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]).^(١)

قال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [آل عمران: ١١٢].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

قال ابن القيم: (فإسلام الوجه: إخلاصقصد والعمل لله، والإحسان فيه: متابعة رسوله ﷺ وسته)^(٢):

وقال ابن كثير عند كلامه على الآية السابقة: (وهذا الشيطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي: يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن

(١) تيسير العزيز الحميد (٥٢٥). وانظر: الداء والدواء (٢٠٢)، ومعارج القبول (٤٩٢/٢).

(٢) مدارج السالكين (٩٣/٢). وانظر: النبات (٤١٦/١).

يكون متابعاً للشريعة؛ فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص؛ فمتي فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد^(١).

وقد ورد التنصيص على هذين الشرطين في آثار كثيرة عن السلف الصالح، منها: ما جاء من دعاء عمر رضي الله عنه: (اللهم اجعل عملي صالحًا، واجعله لك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً)^(٢). وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه - بإسناد ضعيف^(٣) - ومثله عن سعيد بن جبير، والحسن البصري^(٤) والثوري^(٥) والأوزاعي^(٦) - بلفاظ متقاربة - أنهم قالوا: (لا ينفع قول إلا بعمل، ولا ينفع قول وعمل

(١) تفسير ابن كثير (١/٥٧٢). وانظر: مجموع الفتاوى (١٠/١٧٢، ١٧٣، ١٧٥/٢٨)، والاستقامة (٢/٣٠٩)، والدرر السنية (٢/٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (١٤٧)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٤/٣٧٤).

(٣) قاله ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٧٠)، والأثر أخرجه عنه وعن علي رضي الله عنه: الأجرى في الشريعة (٢/٦٣٨)، وابن بطة في الإبانة (٢/٨٠٣)، وروي عن ابن مسعود مرفوعاً ولا يصح. انظر: ميزان الاعتدال (١/٩٠).

(٤) أخرجه عنه اللالكائى (١/٥٧).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٣٢).

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/١٤٣ - ١٤٤).

إلا بنية، ولا ينفع قول وعمل ونية إلا بما وافق السنة^(١).

وجاء عن الفضيل بن عياض أنه قال في قوله تعالى:

﴿لِبَلَوْتُمْ أَيْكُفُ أَحَسَنَ عَمَلًا﴾ [المُلْك: ٢]: (أخلصه وأصوبه؛ فإنه إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً [صواباً]^(٢)، والخلاص إذا كان لله، والصواب إذا كان على السنة)^(٣).

ثانياً: الأدلة الدالة على اشتراط الإخلاص بانفراده.

لقد جاء في القرآن الكريم أدلة كثيرة تدل على وجوب الإخلاص في الأفعال، ومنها:

قوله تعالى: **﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْدِينَ﴾** [آل عمران: ٥]. وقوله تعالى: **﴿فَاعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الْدِينَ ﴾** ٢ [آل عمران: ٥]. وقوله تعالى: **﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الْدِينَ﴾** [آل عمران: ١١].

ومن السنة أحاديث عده، ومنها:

(١) وجاء نحوه عن غيرهم انظر: الاعتصام (١٥٤/١)، وجامع العلوم والحكم (٧١/١).

(٢) سقطت من مطبوعة الحليلية.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٥/٨).

قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهو هاجر إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهو هاجر إلى ما هاجر إليه»^(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً وابتغى به وجهه»^(٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «بشر هذه الأمة بالسناء والرقة والنصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب»^(٣).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/١)، ومسلم في صحيحه (٥٧/١٣) برقم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه النسائي في السنن، كتاب: الجهاد، باب: من غزا يلتمس الأجر والذكر (٦/٢٥) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وجود إسناد النسائي ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٨١/١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥/١٤٦) برقم (٢١٢٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٢/١٣٢) برقم (٤٠٥) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وصححه ابن حبان، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٦).

ثانياً:
المتابعة

والكلام عنها في فقرتين:

الفقرة الأولى: معنى المتابعة.

المراد بالمتابعة على وجه الإجمال: أن تكون أعمال العبد التي يتقرب بها لله تعالى وفق أمره وهدي رسوله عليه الصلاة والسلام؛ (لأن الله فرض علينا أن نقيم دينه بالشريعة التي بعث بها رسوله عليه الصلاة والسلام؛ إذ لا يُقبل منا أن نعبد بشرعية غيرها) ^(١).

قال ابن القيم: (كل عمل بلا اقتداء فإنه لا يزيد عامله من الله إلا بعدها؛ فإن الله تعالى إنما يُعبد بأمره، لا بالأراء والأهواء) ^(٢).

والمتابعة على درجتين: واجبة، وكاملة ^(٣).

أما المتابعة الكاملة فهي القيام بالعمل على الوجه

(١) مجموع الفتاوى (٢٦/٢٦).

(٢) مدارج السالكين (٩٦/١).

(٣) انظر: تجريد الاتباع في بيان أسباب تفاضل الأعمال (٥٧).

الكامل المقتضي للإتيان بالسنن والمستحبات، وهذه المتابعة ليست شرطا في قبول العمل وليس مقصودة بالبحث في هذا المقام، وإنما هي مشروطة في حصول الثواب الكامل للعمل.

أما المتابعة الواجبة فهي المتابعة للنبي عليه الصلاة والسلام في أصل مشروعية العمل وشروطه وأركانه وواجباته التي لا قيام له إلا بها.

وهذه المتابعة هي المقصودة عند الحديث عن شروط قبول العمل.

وينبغي أن يُعلم أن قول أهل العلم: إن من فقد هذا الشرط في عمله فعمله مردود؛ أن هذا من حيث الإجمال، وأما على وجه التفصيل فالأعمال العبادية المخالفة للشرع لها أحوال، ولكل حال حكمها، ويمكن ضبط ذلك من خلال ما يأتي:

ما كان من الأعمال خارجاً عن حكم الله ورسوله عليه الصلاة والسلام بالكلية فهو مردود على عامله، وذلك لأن يتقرب أحد بعبادة غير مشروعة؛ مثل التقرب لله تعالى بسماع الملاهي أو الرقص، أو كشف الرأس في غير الإحرام.

أو يتقرب بعبادة نهي عنها بخصوصها؛ كمن يصوم يوم العيد، أو يصلي نفلاً دون سبب وقت النهي.

والدليل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١).

وجاء في دعاء النبي ﷺ: «والشر ليس إليك»^(٢) أي: (والشر ليس وسيلة ولا قربة إليك)^(٣)، والبدع والمحرمات هي - قطعاً - من جملة الشرور.

من عمل عملاً أصله مشروع، لكنه أخل فيه بمشروع، فهذا له حالتان:

(١) إن كان ما أخل به من هذا العمل موجباً لبطلاته - كالإخلال بأركانه أو شروطه أو واجباته التي لا قيام له إلا بها - فعمله مردود عليه؛ كمن أخل بالطهارة في الصلاة، أو الوقوف بعرفة في الحج.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠١/٥) برقم (٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه (١٢/٢٥٨) برقم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ لمسلم.

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم في صحيحه (٦/٣٠٣) برقم (٧٧١)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو من دعاء رسول الله صلوات الله عليه وسلم في قيام الليل.

(٣) قواعد الأحكام (٩٧). وهو أحد الأوجه التي قيلت في معنى الحديث.

وقد يقال: إن العبادة باطلة، ولا تزال الذمة مشغولة بها إذا كانت عبادة واجبة، وأما ما كان من أجزاء العبادة يقع خارجها صحيحاً ولا يشترط له هذا الشرط فإنه يؤجر عليه؛ كالاذكار والأدعية وتأمل معانيهما ونحو ذلك^(١).
والله أعلم.

ب) إن كان ما أخل به لا يوجب بطلان العمل؛
كأن يخل بالجماعة في الفريضة - عند من يوجبها ولا يجعلها شرطاً - فهذا لا يقال إن عمله مردود، بل هو ناقص، وعليه من الإثم بحسب نقصه وتفرطيه.

من عمل عملاً مشروعاً زاد فيه ما ليس بمشروع
تعداً؛ فزيادته مردودة عليه، وتارة يبطل العمل بالزيادة -
كمن زاد في الصلاة ركعة - وتارة لا يبطل بالزيادة - كأن
يتوضأ أربعاء أربعاء -

أن يبدل بعض ما يؤمر به في العبادة بما هو منهي عنه؛ كالصلاحة في الأرض المغصوبة وستر العورة بثوب
محرم في الصلاة؛ فهو آثم بفعله ذلك، وهل تبطل العبادة
بذلك أم لا؟ في ذلك خلاف بين العلماء؛ والأقرب أن

(١) انظر: المصدر السابق (٩٩).

يقال: إنه إن كان النهي لمعنى يختص بالعبادة فإنه مبطل لها، وإلا فلا؛ ولذا فإن الصيام يبطل بالأكل والشرب والجماع، ولا يبطل بالكذب والغيبة - عند الجمهور - وكذلك الحج يبطل بالجماع دون السرقة وشرب الخمر. والله تعالى أعلم^(١).

أن يأتي بالعبادة على الوجه المشروع، لكن تصحبه بعض الذنوب التي لا تبطل العمل؛ كمن حج وصاحب ذلك سبٌّ وغيبةٌ ونحو ذلك؛ فهذه العبادة تبرأ بها الذمة، لكن لهذه المعاراضي أثر في نقصان الأجر أو ذهابه بالكلية، والله تعالى أعلم.

الفقرة الثانية: الأدلة على اشتراط المتابعة:

أدلة هذا الشرط كثيرة جداً، وقد تقدمت الأدلة المشتركة بين هذا الشرط وشرط الإخلاص.

أما الأدلة التي تدل على اشتراط المتابعة بانفرادها فيدخل فيها جميع الأدلة الآمرة بطاعة الله وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام. قال الإمام أحمد: (نظرت في

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (١٧٧ - ١٨١).

المصحف فووجدت فيه طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعًا^(١).

لله من تلك الأدلة في كتاب الله:

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمَا مَا حِمَلُ وَعَلَيْكُمْ مَا حِمَلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا آذِلَّةُ الْمَيِّثِ﴾ [الثور: ٥٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا ءَانَدُكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوْا﴾ [الحشر: ٧].

لله وأما من السنة:

فقوله عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢).

قال ابن رجب: (فهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها ... يدل بمنطقه على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع فهو

(١) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٢٦٠/١)، وجعلها شيخ الإسلام نحراً من أربعين موضعًا في القرآن. انظر: مجموع الفتاوى (٨٣/١٩).

(٢) سبق تخريرجه.

مردود، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود، والمراد بأمره هنا؛ دينه وشرعه^(١).

ومن الأدلة أيضاً: ما جاء في قصة الصحابي الجليل أبي بردة رضي الله عنه حينما ضحى قبل الصلاة يوم الأضحى، فقال له النبي صلوات الله عليه وسلام: «شاتك شاة لحم»^(٢).

قال ابن أبي جمرة: (وفيه أن العمل وإن وافق نية حسنة لم يصح إلا إذا وقع على وفق الشرع)^(٣).

⇨ وقبل ختم الكلام يجدر التنبيه على أن من أهل العلم من أضاف إلى شروط العمل الصالح أمرين آخرين:

الأول: الخشوع وحضور القلب أثناءه؛ فقد جعله ابن القيم قسيماً للإخلاص والمتابعة حيث قال: (ولا ريب أن مجرد القيام بأعمال الجوارح من غير حضور ولا مراقبة ولا إقبال على الله قد يتضمن تلك المفاسد الثلاث وغيرها^(٤))، مع أنه قليل المنفعة دنيا وأخرى، كثير المؤنة،

(١) جامع العلوم والحكم (١٧٦ / ١ - ١٧٧).

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٧ / ٢)، برقم (٩٥٥) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) نقله ابن حجر في فتح الباري (١٠ / ١٧).

(٤) وقد أشار إليها من قبل.

فهو كالعمل على غير متابعة الأمر والإخلاص للالمعبد؛ فإنه - وإن كثر - متعبٌ غير مفيد، فهكذا العمل الخارجي القشورى بمنزلة النخالة الكثيرة المنظر القليلة الفائدة؛ فإن الله لا يكتب للعبد من صلاته إلا ما عقل منها، وهكذا ينبغي أن يكون سائر الأعمال التي يؤمر بالحضور فيها والخشوع، كالطواف وأعمال المناسك ونحوها^(١).

وما ذكره رَحْمَةُ اللَّهِ لا تنكر وجاهته؛ فشأن الخشوع وحضور القلب عظيم، (فليس الشأن في فعل المأمور، بل الشأن كل الشأن أن لا ينس الأمر حال الإتيان بأمره)^(٢).

ولا ينكر أيضاً أن بين الإخلاص وحضور القلب رباطاً وثيقاً؛ فإن (عبودية من غلت عليه الغفلة والسهو في الغالب لا تكون مصاحبة للإخلاص؛ فإن الإخلاص: قصد المعبد وحده بالبعد، والغافل لا قصد له، فلا عبودية له)^(٣).

لكن الذي يبلدو أن حضور القلب في العبادة من جملة ما يلزم فيها وما يؤمر به داخلها؛ فيكون القيام به داخلاً في المتابعة، وقد ألمح إلى هذا شيخ الإسلام ابن

(١) مدارج السالكين (١/٢٨٣ - ٢٨٤).

(٢) عدة الصابرين (٦٥).

(٣) مدارج السالكين (١/٥٦٥).

تيميه في بعض كلام له^(١).

وإذا صح هذا فإن إفراده بالشرطية لا وجه له، اللهم
إلا مزيد التفصيل والاهتمام.

الأمر الثاني: الصدق.

فقد ذكره بعض أهل العلم ضمن أركان العمل
الصالح، وما يلزم فيه.

قال ابن القيم: (الإخلاص عدم انقسام المطلوب،
والصدق عدم انقسام الطلب، فحقيقة الإخلاص: توحيد
المطلوب، وحقيقة الصدق: توحيد الطلب والإرادة، ولا
يثرمان إلا بالاستسلام المحسن للمتابعة، فهذه الثلاثة هي
أركان السير وأصول الطريق التي من لم يبن عليها سلوكه
وسيره فهو مقطوع وإن ظن أنه سائر^(٢)).

ويقول الحكمي:

ولل العبادة ركناً لا قوام لها إلا بهما
وهما الإخلاص والصدق

(١) انظر: منهاج السنة (٦/٢١٧).

(٢) مدارج السالكين (٢/١٠١)، وانظر: ما نظمه في التونية (٢/١٣٣ - ١٣٤). مع شرح الهراس، وانظر أيضاً: شرح ابن عيسى على التونية (توضيح المقاصد) (٢/٢٦٣)، والحق الواضح المبين (١١٣).

وإذا اجتمعت النية الصالحة والعزم الصادقة في هذا العبد قام بعبادة الله تعالى.

ثم اعلم أنه لا يُقبل منه ذلك إلا بمتابعة الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فيعبد الله تعالى بوفق ما شرع^(١).

ومراد العلماء بالصدق هنا - كما هو بَيْنَ - : صدق العزم؛ (وهو ترك التكاسل والتواني وبذل الجهد في أن يصدق قوله بفعله)^(٢).

وبتأمل ما قيل في هذا الشرط يتضح أنه شرط في وجود الحسنة وليس في قبولها.

يقول الحكيم - وهو يتكلّم عن شروط العبادة الثلاثة: الصدق والإخلاص والمتابعة: (الأول: صدق العزم، وهو شرط في وجودها، والثاني: إخلاص النية، والثالث: موافقة الشّرعي الذي أمر الله تعالى ألا يدان إلا به، وهمما شرطان في قبولها)^(٣).

هذا والله أعلم، وصَلَّى الله وسَلَّمَ على عبده رسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) معارج القبول (١١/٣٢٥ - ٣٢٧).

(٢) أعلام السنّة المنشورة (٣٢). وانظر: معارج القبول (١١/٣٢٦).

(٣) أعلام السنّة المنشورة (٣١ - ٣٢).

فهرس المحتويات



المقدمة

الموضوع

٥	مقدمة
٥	شروط قبول العمل
٦	الشرط الأول
٧	الشرط الثاني والثالث
١٢	تفصيل القول في الإخلاص والمتابعة
١٣	أولاً: الإخلاص
١٣	الفقرة الأولى: معنى الإخلاص
١٦	الفقرة الثانية: الأدلة على اشتراط الإخلاص
٢١	ثانياً: المتابعة
٢١	الفقرة الأولى: معنى المتابعة
٢٥	الفقرة الثانية: الأدلة على اشتراط المتابعة
٣١	فهرس المحتويات

